

البحث العلمي

طلاق الغضبان

مقدم لقسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعة (S.H)



الباحث: يوسف أزهر

الرقم الجامعي: ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

تحت إشراف: د. محمد عارفين بن بدري

قسم الأحوال الشخصية

كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

جمبر

١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على أصالة البحث (PERNYATAAN KEASLIAN)

أنا الموقع تحته :

الاسم : يوسف أزهر

الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي أعدته لاستيفاء شروط التخرج ونيل الشهادة الجامعية من جهودي ولا يشتمل على آراء أو أقوال من سبقني إلا ما ذكرته في مراجع البحث. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

١٤ أبريل ٢٠٢٠ م

الباحث



يوسف أزهر

الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على عدم السرقة العلمية (PERNYATAAN BEBAS PLAGIASI)

أنا الموقع تحته :

الاسم : يوسف أزهر

الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي بعنوان "طلاق الغضبان"، كله خالٍ من السرقة العلمية، لو اكتشف مستقبلاً على أن فيه سرقة علمية فأنا مستعد لنيل العقوبة وفق القوانين المتبعة.

جمبر، ١٤ أبريل ٢٠٢٠ م

الباحث



الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

التصديق

(PENGESAHAN)

عنوان البحث : طلاق الغضبان

الاسم : يوسف أزهر

رقم الطالب : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

القسم : الأحوال الشخصية

تاريخ المناقشة : ١٤/٠٤/٢٠٢٠

وافق القسم على قبول البحث لنيل الدرجة الجامعية (S.H.)

جمبر، ١٤ أبريل ٢٠٢٠ م

رئيس قسم الأحوال الشخصية
نفع السلف

بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية



محسن شرف الدين الماجستير

رقم التوظيف : ٢١٣١١٢٧٨٠٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

موافقة المشرف

(PERSETUJUAN PEMBIMBING)

إلى رئيس قسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد اطلاع وملاحظة ما يلزم تصحيحه في هذه الرسالة بعنوان " طلاق الغضبان " التي

قدمها الطالب:

الاسم : يوسف أزهر

الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

القسم : الأحوال الشخصية

فأقدمها لفضيلتكم على أنها مستوفية الشروط كبحث علمي للحصول على الشهادة

الجامعية الأولى (S.H) في قسم الأحوال الشخصية، فأمل من فضيلتكم الموافقة عليها

وتكون لجنة المناقشة لها في الوقت المناسب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
القرآن السنة

نصح السلف جمير، ١٤ أبريل ٢٠٢٠ م

المشرف



د. محمد عارفين بن بدري

رقم التوظيف: ٢٠١٠٠٨١٤,٠٠٣

موافقة لجنة الاختبار
(PERSETUJUAN PENGUJI)

تمت مناقشة الرسالة الجامعية:

عنوان البحث : طلاق العصبان

اسم الطالب : يوسف أزهر

الرقم الجامعي : ٢٠١٦,٠٣,٠٥١٥

القسم : الأحوال الشخصية

من قبل لجنة المناقشة المكونة من:

رئيس الجلسة/المشرف: د. محمد عارفين بن بدري

المناقش الأول : سبيل المهتدين الماجستير

المناقش الثاني : مصباح الظلام الماجستير

وذلك في يوم الإثنين الموافق لتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٢٠م في الساعة السادسة عشر

بجمبر وأوصت بمنح الطالب الدرجة B7 مع التقدير جيد جدا

- Hak cipta dilindungi Undang-undang
1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli;
a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah;
b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syaifi Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syaifi Jember.

@ Hak cipta milik STDI Imam Syaifi Jember

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ملخص البحث

(ABSTRAK)

يوسف أزهر، 2020، "طلاق الغضبان"

هذا البحث تحت العنوان "طلاق الغضبان" يعتبر من مسائل الأحوال

الشخصية وهي المسألة الخلافية التي يكثر سؤال الناس عنها، لكثرة حالات

الطلاق في المجتمع، وتناول فيه البحث معرفة شروط صحة الطلاق، ومعرفة

الغضب وأنواعه والتحذير منه، وأحوال طلاق الغضبان وتكييفه الشرعي.

ويعد هذا البحث بحثاً مكتلياً إذ الباحث قائم على مطالعة بعض

الكتب التي لها صلة وعلاقة بموضوع البحث: السلف

وخلاصة البحث أن طلاق الغضبان الذي لا يزول عقله بالكلية، ولكن

يجول بينه وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال لا يقع.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى

آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإني أقدم الشكر إلى...

1. فضيلة والدي سلامت وسوهرتاتيك اللذين رباني منذ صغري، وللذين

شجعني بتعلم العلوم الشرعية من قراءة القرآن والعقيدة والعبادات

والمعاملات والأخلاق الكريمة وحثاني على العمل به.

2. فضيلة مدير كلية الإمام الشافعي: الدكتور محمد عارفين بدري حفظه

الله.

3. مشرفي على هذا البحث: الدكتور محمد عارفين بدري حفظه الله.

4. رئيس قسم الأحوال الشخصية: الأستاذ محسن شرف الدين حفظه الله.

5. جميع الأساتذة الفضلاء الذين درسوني في هذه الكلية حفظهم الله.

6. وإخواني طلبة العلم في كلية الإمام الشافعي، وخاصة من أعاني على كتابة هذا

البحث.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فهرس الموضوعات

i	الإقرار على أصالة البحث
ii	الإقرار على عدم السرقة العلمية
iii	التصديق
iv	موافقة المشرف
v	توصية لجنة المناقشة
vi	ملخص البحث
vii	كلمة الشكر والتقدير
viii	فهرس الموضوعات
1	الباب الأول: مقدمة
3	خلفية البحث
4	تحديد المسائل
4	أهداف البحث
5	الدراسة السابقة
7	الإطار النظري
8	منهج البحث

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

10

خطة البحث

الباب الثاني: المدخل إلى الموضوع

الفصل الأول: حقيقة الطلاق

14

المبحث الأول: تعريف الطلاق لغة واصطلاحاً

17

المبحث الثاني: مشروعية الطلاق

20

المبحث الثالث: الحكمة في مشروعية الطلاق

21

المبحث الرابع: أنواع الطلاق

الفصل الثاني: ضوابط صحة وقوع الطلاق

29

المبحث الأول: شروط صحة وقوع الطلاق

34

المبحث الثاني: كيفية إيقاع الطلاق في القانون الإندونيسي

الباب الثالث: طلاق الغضبان

35

الفصل الأول: تعريف الغضب وحكمه

الفصل الثاني: نماذج من طلاق الغضبان

38

المبحث الأول: نماذج طلاق الغضبان في زمان السلف الصالح

41

المبحث الثاني: نماذج طلاق الغضبان في هذا الزمان

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثالث: حكم طلاق الغضبان

45 المبحث الأول: تحرير محل النزاع

48 المبحث الثاني: حكم وقوع طلاق الغضبان

59 المبحث الثالث: بيان الراجح في المسألة

الباب الرابع: الخاتمة

61 الأول: نتائج البحث

62 الثاني: التوصيات

الثالث: الفهارس، وله أربعة أنواع:

63 1.. فهرس المصادر

72 2.. فهرس الآيات القرآنية

74 3.. فهرس الأحاديث النبوية

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

1

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ويضله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ

مُسْلِمُونَ﴾¹

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ

وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾²

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾³ ﴿يُصْلِحْ

لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾³

(1) سورة آل عمران: 102

(2) سورة النساء: 1

(3) سورة الأحزاب: 70-71

Hak cipta dilindungi Undang-undang

2

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد -صلى الله

عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل

ضلالة في النار، أما بعد:

ففي هذا البحث تكلم الباحث -إن شاء الله تعالى- عن موضوع:

"طلاق الغضبان"، فأما الخطة التي سيجري الباحث عليها في هذا

البحث علي ما يلي:



أ. خلفية البحث

إن النكاح في الإسلام مشروع وهو عقد شرعي بين الرجل والمرأة، وجعل الله فيه السكينة والمودة والرحمة، حيث قال -تبارك وتعالى-: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾¹.

ولكن قد يطرأ على الإنسان أمر يفسد العلاقة بين الزوجين، فأصبح بقاء النكاح مفسدة عظيمة للزوجين أو أحدهما، لذلك شرع الله للإنسان الطلاق وجعله لإنهاء علاقة زوجية فاشلة، وجعله آخر الحلول عندما لا يوجد الإصلاح بين الزوجين. وأن الطلاق من أهم المسائل في الإسلام، وينبغي للمسلم العاقل أن يعلم به.

وأحوال المطلق عندما طلق امرأته مختلفة، فمنهم الغضبان ومنهم السكران ومنهم الهازل وغير ذلك من الأحوال. وانتشر إيقاع الطلاق في حال الغضب، وهل يعتبر قوله طلاقاً وإن كان غير قاصد؟ وإذا كان الجواب بنعم وهل يؤخذ في كل أنواع الغضب أم أن ذلك مقيد بنوع معين؟ وما هو حكم طلاقه في حال الغضبان هل هو يقع أم لا؟ وما هي أقوال العلماء في طلاق الغضبان؟ وما هي المسائل التي تتعلق بطلاق الغضبان؟ هذا كله ما سيجيب عنه الباحث من خلال هذا البحث إن شاء الله تعالى، ونسأل الله التوفيق والإخلاص.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

4

ب. تحديد المسائل

بناءً على ما تقدم في خلفية البحث أحدد الكلام، فتكون تحديد المسألة على ما

يلي:

1. ما هي شروط صحة الطلاق؟

2. ما هي أحوال الغضبان؟

3. ما حكم طلاق الغضبان؟

ت. أهداف البحث

من خلال الإجابة عن أسئلة البحث يمكن تحقيق الهدف على ما يلي:

1. معرفة شروط صحة الطلاق.

2. معرفة أحوال الغضبان.

3. معرفة حكم طلاق الغضبان في جميع أحواله.



ث. الدراسة السابقة.

بعد أن قام الباحث بمطالعة الكتب والبحوث والرسائل التي تتعلق بهذا البحث، أجد فيها أن حكم طلاق الغضبان داخلة في مباحث أحكام الطلاق، ولم تكن مستقلة في موضوع خاص، والكتب التي تبحث فيها حكم طلاق الغضبان لم تكتب لنيل الدرجة الجامعية الأكاديمية أو الماجستير أو الدكتوراه.

وأما الرسائل العلمية المتعلقة، بموضوع هذا البحث علي ما يلي:

- "إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان" لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية.¹ وذكر فيها الشيخ-رحمه الله- أدلة كثيرة لنصرة قوله في المسألة، ثم بين فيها أن عدم وقوع طلاق الغضبان هو مقتضى الكتاب والسنة، وأقوال الصحابة والتابعين، وأئمة الفقهاء، ومقتضى القياس الصحيح، وأصول الشريعة.

- "طلاق الغضبان بين الوقوع وعدمه" للدكتور بسام العف وهو الأستاذ المساعد في الفقه المقارن ومدير كلية الدعوة الإسلامية التابعة لوزارة الأوقاف

(1) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن جرير الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الأصولي المفسر النحوي العارف الشهير بابن قيم الجوزية ولد سنة إحدى وتسعين وستمئة. قال ابن رجب ما حاصله تفقه في المذهب وبرع وأفتى، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية، وأخذ عنه وتفنن في علوم الإسلام، وبالفقه وأصوله والعربية. توفي ثالث عشر رجب سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، فقال العدوي هو المجتهد المطلق. انظر: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران، "منادمة الأطلال ومسامرة الخيال"، ص: 242 (المكتب الإسلامي-بيروت-1985م).

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:

6

a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.

b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.

2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

والشؤون الدينية بغزة، والدكتور مازن مصباح صباح وهو الأستاذ المشارك في

الفقه وأصوله والمحاضر في كلية الشريعة جامعة الأزهر بغزة، وتكلم فيها

المؤلف عن أحكام طلاق الغضبان، وأقوال العلماء وذكر أدلة الأقوال، ولكن

هذا البحث العلمي يعتبر قصيرة لم تتجاوز 26 صفحة.

- Analisis fatwa majelis tarjih pengurus pusat muhammadiyah tentang hukum talak dalam keadaan emosi.

Ahmad Baedlowi, Fakultas Syariah Dan Hukum
Univesitas Islam Negeri Walisongo Semarang.

"بحث فتاوى مجالس الترجيح المحمدية في حكم طلاق الغضبان" لأحمد يضاوي

طالب قسم الشريعة والحكم في الجامعة الإسلامية الحكومية بسمارنج

بين الباحث فيه عن كيفية فتوى مجالس الترجيح المحمدية فيما يتعلق بطلاق

الغضبان وبين أيضا الأمور التي تساعد الفتوى في مسألة طلاق الغضبان.

- "طلاق الغضبان بين ابن القيم والمعاصرين"، لمحمود محمود النجري، وهو

بحث علمي للدراسات العربية الإسلامية.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

تميز بحثي عن هذين بحثين بأمر ما يلي:

1. ذكرت الوقائع المعاصرة لطلاق الغضبان.
2. ذكرت في بحثي كلام الفقهاء باختصار وعدم الإطالة في ذكر الخلاف.
3. ذكرت قانون الأحوال الشخصية في مسألة الطلاق.

ج. الإطار النظري

يستقى هذا البحث من خلال النصوص الآتية:

- قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. البقرة: 227.
- عَنْ عَائِشَةَ¹ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَا طَّلَاقَ، وَلَا عِتَاقَ فِي غِلَاقٍ)). قال أبو داود-رحمه الله تعالى:- "العلاق أظنه في العَضْبِ"².

1. هي بنت الإمام الصديق الأكبر خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي القرشية التيمية المكية النبوية أم المؤمنين زوجة النبي ﷺ أفقه نساء الأمة على الإطلاق، فروت عن النبي ﷺ: علما كثيرا طيبا مباركا فيه. انظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، "سير أعلام النبلاء" ج: 2/ ص: 1359، (دار الحديث-بيروت).

2. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، "سنن أبي داود"، كتاب الطلاق، باب: في الطلاق على غلط، ح: 2193، (المكتبة العصرية صيدا-بيروت). قال الألباني: حديث حسن، وصححه الحاكم والذهبي، انظر: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، "صحيح أبي داود"، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع-الكويت، 1423 هـ - 2002 م

ح. منهج البحث

وأما المنهج الذي يسير عليه الباحث من خلال كتابة البحث فهو على ما يلي:

1. نوع البحث

هذه الدراسة من الدراسات المكتيبة وذلك بمطالعة بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وعدد من كتب الفقه والتفاسير التي لها علاقة بموضوع البحث.

2. منهج البحث

منهج هذا البحث منهج تحليل البيانات وهو دراسة البيانات بعد جمعها واختيارها، ويسلك في هذا البحث منهجا يتبين من خلال النقاط التالية:

1. عند ذكر الآيات القرآنية فإن الباحث يكتبها بين القوسين ﴿ ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٤ ٢٠٥ ٢٠٦ ٢٠٧ ٢٠٨ ٢٠٩ ٢١٠ ٢١١ ٢١٢ ٢١٣ ٢١٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠ ١٠٠١ ١٠٠٢ ١٠٠٣ ١٠٠٤ ١٠٠٥ ١٠٠٦ ١٠٠٧ ١٠٠٨ ١٠٠٩ ١٠١٠ ١٠١١ ١٠١٢ ١٠١٣ ١٠١٤ ١٠١٥ ١٠١٦ ١٠١٧ ١٠١٨ ١٠١٩ ١٠٢٠ ١٠٢١ ١٠٢٢ ١٠٢٣ ١٠٢٤ ١٠٢٥ ١٠٢٦ ١٠٢٧ ١٠٢٨ ١٠٢٩ ١٠٣٠ ١٠٣١ ١٠٣٢ ١٠٣٣ ١٠٣٤ ١٠٣٥ ١٠٣٦ ١٠٣٧ ١٠٣٨ ١٠٣٩ ١٠٤٠ ١٠٤١ ١٠٤٢ ١٠٤٣ ١٠٤٤ ١٠٤٥ ١٠٤٦ ١٠٤٧ ١٠٤٨ ١٠٤٩ ١٠٥٠ ١٠٥١ ١٠٥٢ ١٠٥٣ ١٠٥٤ ١٠٥٥ ١٠٥٦ ١٠٥٧ ١٠٥٨ ١٠٥٩ ١٠٦٠ ١٠٦١ ١٠٦٢ ١٠٦٣ ١٠٦٤ ١٠٦٥ ١٠٦٦ ١٠٦٧ ١٠٦٨ ١٠٦٩ ١٠٧٠ ١٠٧١ ١٠٧٢ ١٠٧٣ ١٠٧٤ ١٠٧٥ ١٠٧٦ ١٠٧٧ ١٠٧٨ ١٠٧٩ ١٠٨٠ ١٠٨١ ١٠٨٢ ١٠٨٣ ١٠٨٤ ١٠٨٥ ١٠٨٦ ١٠٨٧ ١٠٨٨ ١٠٨٩ ١٠٩٠ ١٠٩١ ١٠٩٢ ١٠٩٣ ١٠٩٤ ١٠٩٥ ١٠٩٦ ١٠٩٧ ١٠٩٨ ١٠٩٩ ١١٠٠ ١١٠١ ١١٠٢ ١١٠٣ ١١٠٤ ١١٠٥ ١١٠٦ ١١٠٧ ١١٠٨ ١١٠٩ ١١١٠ ١١١١ ١١١٢ ١١١٣ ١١١٤ ١١١٥ ١١١٦ ١١١٧ ١١١٨ ١١١٩ ١١٢٠ ١١٢١ ١١٢٢ ١١٢٣ ١١٢٤ ١١٢٥ ١١٢٦ ١١٢٧ ١١٢٨ ١١٢٩ ١١٣٠ ١١٣١ ١١٣٢ ١١٣٣ ١١٣٤ ١١٣٥ ١١٣٦ ١١٣٧ ١١٣٨ ١١٣٩ ١١٤٠ ١١٤١ ١١٤٢ ١١٤٣ ١١٤٤ ١١٤٥ ١١٤٦ ١١٤٧ ١١٤٨ ١١٤٩ ١١٥٠ ١١٥١ ١١٥٢ ١١٥٣ ١١٥٤ ١١٥٥ ١١٥٦ ١١٥٧ ١١٥٨ ١١٥٩ ١١٦٠ ١١٦١ ١١٦٢ ١١٦٣ ١١٦٤ ١١٦٥ ١١٦٦ ١١٦٧ ١١٦٨ ١١٦٩ ١١٧٠ ١١٧١ ١١٧٢ ١١٧٣ ١١٧٤ ١١٧٥ ١١٧٦ ١١٧٧ ١١٧٨ ١١٧٩ ١١٨٠ ١١٨١ ١١٨٢ ١١٨٣ ١١٨٤ ١١٨٥ ١١٨٦ ١١٨٧ ١١٨٨ ١١٨٩ ١١٩٠ ١١٩١ ١١٩٢ ١١٩٣ ١١٩٤ ١١٩٥ ١١٩٦ ١١٩٧ ١١٩٨ ١١٩٩ ١٢٠٠ ١٢٠١ ١٢٠٢ ١٢٠٣ ١٢٠٤ ١٢٠٥ ١٢٠٦ ١٢٠٧ ١٢٠٨ ١٢٠٩ ١٢١٠ ١٢١١ ١٢١٢ ١٢١٣ ١٢١٤ ١٢١٥ ١٢١٦ ١٢١٧ ١٢١٨ ١٢١٩ ١٢٢٠ ١٢٢١ ١٢٢٢ ١٢٢٣ ١٢٢٤ ١٢٢٥ ١٢٢٦ ١٢٢٧ ١٢٢٨ ١٢٢٩ ١٢٣٠ ١٢٣١ ١٢٣٢ ١٢٣٣ ١٢٣٤ ١٢٣٥ ١٢٣٦ ١٢٣٧ ١٢٣٨ ١٢٣٩ ١٢٤٠ ١٢٤١ ١٢٤٢ ١٢٤٣ ١٢٤٤ ١٢٤٥ ١٢٤٦ ١٢٤٧ ١٢٤٨ ١٢٤٩ ١٢٥٠ ١٢٥١ ١٢٥٢ ١٢٥٣ ١٢٥٤ ١٢٥٥ ١٢٥٦ ١٢٥٧ ١٢٥٨ ١٢٥٩ ١٢٦٠ ١٢٦١ ١٢٦٢ ١٢٦٣ ١٢٦٤ ١٢٦٥ ١٢٦٦ ١٢٦٧ ١٢٦٨ ١٢٦٩ ١٢٧٠ ١٢٧١ ١٢٧٢ ١٢٧٣ ١٢٧٤ ١٢٧٥ ١٢٧٦ ١٢٧٧ ١٢٧٨ ١٢٧٩ ١٢٨٠ ١٢٨١ ١٢٨٢ ١٢٨٣ ١٢٨٤ ١٢٨٥ ١٢٨٦ ١٢٨٧ ١٢٨٨ ١٢٨٩ ١٢٩٠ ١٢٩١ ١٢٩٢ ١٢٩٣ ١٢٩٤ ١٢٩٥ ١٢٩٦ ١٢٩٧ ١٢٩٨ ١٢٩٩ ١٣٠٠ ١٣٠١ ١٣٠٢ ١٣٠٣ ١٣٠٤ ١٣٠٥ ١٣٠٦ ١٣٠٧ ١٣٠٨ ١٣٠٩ ١٣١٠ ١٣١١ ١٣١٢ ١٣١٣ ١٣١٤ ١٣١٥ ١٣١٦ ١٣١٧ ١٣١٨ ١٣١٩ ١٣٢٠ ١٣٢١ ١٣٢٢ ١٣٢٣ ١٣٢٤ ١٣٢٥ ١٣٢٦ ١٣٢٧ ١٣٢٨ ١٣٢٩ ١٣٣٠ ١٣٣١ ١٣٣٢ ١٣٣٣ ١٣٣٤ ١٣٣٥ ١٣٣٦ ١٣٣٧ ١٣٣٨ ١٣٣٩ ١٣٤٠ ١٣٤١ ١٣٤٢ ١٣٤٣ ١٣٤٤ ١٣٤٥ ١٣٤٦ ١٣٤٧ ١٣٤٨ ١٣٤٩ ١٣٥٠ ١٣٥١ ١٣٥٢ ١٣٥٣ ١٣٥٤ ١٣٥٥ ١٣٥٦ ١٣٥٧ ١٣٥٨ ١٣٥٩ ١٣٦٠ ١٣٦١ ١٣٦٢ ١٣٦٣ ١٣٦٤ ١٣٦٥ ١٣٦٦ ١٣٦٧ ١٣٦٨ ١٣٦٩ ١٣٧٠ ١٣٧١ ١٣٧٢ ١٣٧٣ ١٣٧٤ ١٣٧٥ ١٣٧٦ ١٣٧٧ ١٣٧٨ ١٣٧٩ ١٣٨٠ ١٣٨١ ١٣٨٢ ١٣٨٣ ١٣٨٤ ١٣٨٥ ١٣٨٦ ١٣٨٧ ١٣٨٨ ١٣٨٩ ١٣٩٠ ١٣٩١ ١٣٩٢ ١٣٩٣ ١٣٩٤ ١٣٩٥ ١٣٩٦ ١٣٩٧ ١٣٩٨ ١٣٩٩ ١٤٠٠ ١٤٠١ ١٤٠٢ ١٤٠٣ ١٤٠٤ ١٤٠٥ ١٤٠٦ ١٤٠٧ ١٤٠٨ ١٤٠٩ ١٤١٠ ١٤١١ ١٤١٢ ١٤١٣ ١٤١٤ ١٤١٥ ١٤١٦ ١٤١٧ ١٤١٨ ١٤١٩ ١٤٢٠ ١٤٢١ ١٤٢٢ ١٤٢٣ ١٤٢٤ ١٤٢٥ ١٤٢٦ ١٤٢٧ ١٤٢٨ ١٤٢٩ ١٤٣٠ ١٤٣١ ١٤٣٢ ١٤٣٣ ١٤٣٤ ١٤٣٥ ١٤٣٦ ١٤٣٧ ١٤٣٨ ١٤٣٩ ١٤٤٠ ١٤٤١ ١٤٤٢ ١٤٤٣ ١٤٤٤ ١٤٤٥ ١٤٤٦ ١٤٤٧ ١٤٤٨ ١٤٤٩ ١٤٥٠ ١٤٥١ ١٤٥٢ ١٤٥٣ ١٤٥٤ ١٤٥٥ ١٤٥٦ ١٤٥٧ ١٤٥٨ ١٤٥٩ ١٤٦٠ ١٤٦١ ١٤٦٢ ١٤٦٣ ١٤٦٤ ١٤٦٥ ١٤٦٦ ١٤٦٧ ١٤٦٨ ١٤٦٩ ١٤٧٠ ١٤٧١ ١٤٧٢ ١٤٧٣ ١٤٧٤ ١٤٧٥ ١٤٧٦ ١٤٧٧ ١٤٧٨ ١٤٧٩ ١٤٨٠ ١٤٨١ ١٤٨٢ ١٤٨٣ ١٤٨٤ ١٤٨٥ ١٤٨٦ ١٤٨٧ ١٤٨٨ ١٤٨٩ ١٤٩٠ ١٤٩١ ١٤٩٢ ١٤٩٣ ١٤٩٤ ١٤٩٥ ١٤٩٦ ١٤٩٧ ١٤٩٨ ١٤٩٩ ١٥٠٠ ١٥٠١ ١٥٠٢ ١٥٠٣ ١٥٠٤ ١٥٠٥ ١٥٠٦ ١٥٠٧ ١٥٠٨ ١٥٠٩ ١٥١٠ ١٥١١ ١٥١٢ ١٥١٣ ١٥١٤ ١٥١٥ ١٥١٦ ١٥١٧ ١٥١٨ ١٥١٩ ١٥٢٠ ١٥٢١ ١٥٢٢ ١٥٢٣ ١٥٢٤ ١٥٢٥ ١٥٢٦ ١٥٢٧ ١٥٢٨ ١٥٢٩ ١٥٣٠ ١٥٣١ ١٥٣٢ ١٥٣٣ ١٥٣٤ ١٥٣٥ ١٥٣٦ ١٥٣٧ ١٥٣٨ ١٥٣٩ ١٥٤٠ ١٥٤١ ١٥٤٢ ١٥٤

@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

9

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

5. يكون الترجيح معتمدا على الأدلة من الكتاب والسنة وغيرهما.

6. عند ذكر الأعلام يكتفي بذكر غير المشهورين منهم.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

خ. خطة البحث

الباب الأول : المقدمة، وتحتوي علي:

أ. : خلفية البحث

ب. : تحديد المسائل

ت. : أهداف البحث

ث. : الدراسة السابقة

ج. : الإطار النظري

ح. : منهج البحث

خ. : خطة البحث

الباب الثاني : المدخل إلى الموضوع، وفيه فصلان:

الفصل الأول : حقيقة الطلاق، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول : تعريف الطلاق، لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني : مشروعية الطلاق

المبحث الثالث : الحكمة في مشروعيته

المبحث الرابع : أنواع الطلاق، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : من حيث الصيغة المستعملة فيه

المطلب الثاني : ومن حيث الأثر الناتج عنه

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المطلب الثالث : ومن حيث صفته

الفصل الثاني : ضوابط صحة وقوع الطلاق، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شروط صحة وقوع الطلاق

المبحث الثاني: كيفية إيقاع الطلاق في القانون الإندونيسي

الباب الثالث: طلاق الغضبان، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : تعريف الغضب وحكمه

الفصل الثاني : نماذج من طلاق الغضبان، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج طلاق الغضبان في زمان السلف الصالح

المبحث الثاني: نماذج طلاق الغضبان في هذا الزمان

الفصل الثالث : حكم طلاق الغضبان، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تحرير محل النزاع

المبحث الثاني: حكم وقوع طلاق الغضبان

المبحث الثالث: بيان الراجح في المسألة

الباب الرابع: الخاتمة وتشمل علي:

الأول : نتائج البحث

الثاني : التوصيات

الثالث : الفهارس

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

12

أ. فهرس المصادر

ب. فهرس الآيات القرآنية

ت. فهرس الأحاديث النبوية



Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

13

الباب الثاني

المدخل إلى الموضوع

قبل الدخول في لب ووضوع هذا البحث، فمن المناسب أن يذكر الباحث الأمور

التمهيدية، وذلك لتسهيل فهم هذه المسائل.

لللباب فصلان:

الفصل الأول : حقيقة الطلاق

الفصل الثاني : ضوابط صحة وقوع الطلاق



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الأول

حقيقة الطلاق

المبحث الأول: تعريف الطلاق، لغة واصطلاحاً

1. تعريف الطلاق لغة:

"(طلق) الطاء واللام والقاف أصل صحيح مطرد واحد، وهو يدل على

التخلية والإرسال. يقال: انطلق الرجل ينطلق انطلاقاً. ثم ترجع الفروع إليه، تقول:

أطلقته إطلاقاً. والطلق: الشيء الحلال، كأنه قد خلي عنه فلم يحظر"¹.

وقال العقيلي² وسأله الكسائي³ فقال: "أطلقت امرأتك؟ فقال: نعم والأرض من

ورائها وطلقت البلاد: فارقتها. وطلقت القوم: تركتهم"⁴.

1) ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، "معجم مقاييس اللغة"، باب: ط ل ق، ج: 3، ص: 420، (الناشر: دار الفكري).

2) الإمام، المحافظ الناقد، أبو جعفر، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، العقيلي الحجازي، مصنف كتاب "الضعفاء". انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، 11/467، دار الحديث - القاهرة.

3) الإمام، شيخ القراءة والعريية، أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بجمن بن فيروز الأسدي مولاهم الكوفي، الملقب: بالكسائي؛ لكساء أحرم فيه. انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، 7/467، دار الحديث - القاهرة.

4) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، "لسان العرب"، 10/226، دار صادر - بيروت 1414هـ.

2. تعريف الطلاق اصطلاحا

بعد أن تكلم الباحث عن التعريف الطلاق لغة والآن يشرع الباحث أن يعرف

الطلاق اصطلاحا:

● تعريفه عند الحنفية: هو رفع القيد الثابت شرعا بالنكاح، فخرج بالشرعي

القيد الحسي وبالنكاح العتق.¹

● تعريفه عند المالكية: الطلاق صفة حكيمة ترفع حلية متعة الزوج بزوجه

موجبًا تكررها مرتين للحر، ومرة لذي رق حرمتها عليه قبل زوج.²

● تعريفه عند الشافعية: وهو حل قيد النكاح أو بعضه ويكره بلا حاجة ويباح

عندها ويسن لتضررها نكاح ولتركها صلاة، وعفة ونحوهما.³

● تعريفه عند الحنابلة: اسم لحل قيد النكاح.⁴

(1) ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، 252/3،

(الناشر: دار الكتاب الإسلامي / الطبعة: الثانية - بدون تاريخ).

(2) ابن عرفة، أبو عبد الله، محمد بن محمد الوردومي التونسي المالكي، "المختصر الفقهي لابن عرف"،

86/4، (الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية).

(3) جمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبو البقاء الشافعي، "النجم الوهاج في

شرح المنهاج"، 479/7، (الناشر: دار المنهاج بجدة).

(4) ابن النجار، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي، "منتهى الإيرادات"، 221/4، (الناشر:

مؤسسة الرسالة).

Hak cipta dilindungi Undang-undang

16

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

فمن هذه التعريفات تعرف أن الفقهاء اختلفوا في التعبير عن تعريف الطلاق، ولكن

المراد من قولهم واحد وهو أن الطلاق هو الذي يحل قيد النكاح أو يرفعه عن عقد

النكاح الصحيح، والله أعلم بالصواب.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الثاني: مشروعية الطلاق

وبعد ذكر تعريف الطلاق سيذكر الباحث أدلة مشروعية الطلاق، فقد دل

على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع:

1. من الكتاب:

أ. قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾.¹

ب. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا

الْعِدَّةَ﴾.²

ت. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ

سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾.³

(1) سورة البقرة: 229

(2) سورة الطلاق: 1

(3) سورة الأحزاب: 49

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ. عن عمر-رضي الله عنه-: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة

ثم راجعها)).¹ دل الحديث على جواز الطلاق لأنه وقع من خير البشر

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولأنه لا ينافي الكمال إذا كان لمصلحة.²



- 1) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتَانِي، سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب: بَابُ فِي الْمِرَاجِعَةِ، رقم: 2283، (الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت). قال الألباني: "صحيح على شرط الشيخين"، انظر: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها"، الجزء: 7، الصفحة: 159، رقم: 2007، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض).
- 2) نور الدين السندي، أبو الحسن، محمد بن عبد الهادي التتوي، (المتوفى: 1138هـ) "حاشية السندي على سنن ابن ماجه"، الجزء: 1، الصفحة: 622، رقم: 2016، الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

19

ب. وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: كانت تحتي امرأة وكنت أحبها،

وكان عمر يكرهها، فقال لي: طَلَّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عمر النبي صلى الله عليه

وسلم فذكر ذلك له، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((طَلَّقْهَا)).¹

ت. ومن الإجماع:

قال ابن قدامة المقدسي -رحمه الله-: "وأجمع الناس على جواز الطلاق،

والعبرة دالة على جوازه".²



(1) أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، السبتي، "التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشأذه من محفوظه" 437/1، (الناشر: دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م). تعليق الشيخ الألباني: حسن - انظر: المصدر السابق.

(2) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، "المغني شرح مختصر الخرقي"، كتاب الطلاق، ج: 7، ص: 277، (دار إحياء التراث العربي، رقم الطبعة: الأولى سنة النشر: 1405هـ).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية الطلاق.

قال الرحيباني في مطالب أولي النهى: "لأن الحال ربما فسد بين الزوجين، فيؤدي إلى ضرر عظيم؛ فبقاؤه إذن مفسدة محضة بلزوم الزوج النفقة والسكنى، وحبس المرأة مع سوء العشرة والخصومة الدائمة من غير فائدة، فشرع ما يزيل النكاح لتزول المفسدة الحاصلة منه".¹

وقال ابن قدامة -رحمه الله-: "فإنه ربما فسدت الحال بين الزوجين، فيصير بقاء النكاح مفسدة محضة وضرراً مجرداً، بإلزام الزوج النفقة والسكنى وحبس المرأة مع سوء العشرة، والخصومة الدائمة من غير فائدة، فافتضى ذلك الشرع ما يزيل النكاح لتزول المفسدة الحاصلة منه".²

(1) مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، "مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى"، 319/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

(2) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، "المغني شرح مختصر الخرقي"، كتاب الطلاق، ج: 7، ص: 277، (دار إحياء التراث العربي، رقم الطبعة: الأولى سنة النشر: 1405هـ).

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الرابع: أنواع الطلاق

وهو على مطالب عدة:

المطلب الأول : من حيث الصيغة المستعملة في الطلاق

المطلب الثاني : من حيث الأثر الناتج عن الطلاق

المطلب الثالث : من حيث صفة الطلاق



المطلب الأول: من حيث الصيغة المستعملة فيه

وأما أقسام لفظ الطلاق باعتبار الصيغة المستعملة فيه فإنه ينقسم إلى قسمين:

اللفظ الصريح واللفظ الكنائي.

1. اللفظ الصريح: عند الحنفية: "ما اشتق من لفظ الطلاق نحو قولك أنت

طالق وأنت مطلقة وطلقتك ونحو ذلك".¹

عند المالكية: "ما نطق به القرآن من الطلاق والسراح والفرق".²

عند الشافعية: "أن يقول لها أنتن طالق أو قد طلقتك أو أنت مسرحة أو

قد سرحتك أو أنت مفارقة أو قد فارتكت فيلزمه الطلاق نواه أو لم

ينوه".³

عند الحنابلة: الصريح ما لا يحتمل غيره أي بحسب الوضع العرفي من كل

شيء.⁴

1) محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، "تحفة الفقهاء"، 175/2، (الناشر:

دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان).

2) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، "الكافي في فقه أهل المدينة"، 264، (الناشر: دار

الكتب العلمية).

3) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، "الإقناع في الفقه

الشافعي"، 146.

4) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، "كشاف القناع

عن متن الإقناع"، 245/5، (دار الكتب العلمية).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

2. **اللفظ الكنايي:** عند الحنفية: "فهو كل لفظ يستعمل في الطلاق ويستعمل في غيره نحو قوله: أنت بائن، أنت علي حرام خلية برئية بته أمرك بيدك، اختاري، اعتدي، استبرئي رحمك، الحقي بأهلك، ونحو ذلك".¹

عند المالكية: "هي ما جرى العرف بأن يطلق بها في اللغة والشرع مثل قوله: أنت خلية أو برية وبائن وبتة وتله وحبلك على غاربك، وأنت حرام وأنت علي كالميتة والدم ولحم الخنزير".²
عند الشافعية: "كل لفظ لفراق احتمل فهو كناية".³
عند الحنابلة: "ما يحتمل غيره".⁴



- 1) الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، 105/3، (دار الكتب العلمية).
- 2) الثعلبي، عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، "المعونة على مذهب عالم المدينة"، 847/2، (المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة).
- 3) شهاب الدين، أبو العباس أحمد بن حسين بن حسن بن علي ابن رسلان الشافعي، "الزبد في الفقه الشافعي"، 262، دار المعرفة - بيروت.
- 4) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، "كشف القناع عن متن الإقناع"، 245/5، (دار الكتب العلمية).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المطلب الثاني: من حيث الأثر الناتج عنه.

أما الطلاق باعتبار الأثر الناتج عنه فإنه ينقسم إلى قسمين: الطلاق

الرجعي والطلاق البائن.

1. الطلاق الرجعي: هو الذي يملك فيه الزوج رجعتها من غير اختيارها،

وأن من شرطه أن يكون في مدخول بها، وإنما اتفقوا على هذا لقوله

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا

الْعِدَّةَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾¹،

وللحديث الثابت أيضا من حديث ابن عمر: ((أنه -صلى الله عليه

وسلم- أمره أن يراجع زوجته لما طلقها حائضا)).² ولا خلاف في

هذا. انتهى.³

(1) سورة الطلاق: 1

(2) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا إسماعيل بن إبراهيم الترمذاني وهو ثقة، انظر: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، 617/4، دار الفكر، بيروت - 1412 هـ.

(3) ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد"، 83/3، (الناشر: دار الحديث - القاهرة).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

2. الطلاق البائن: "وأما الطلاق البائن: فإنهم اتفقوا على أن البينونة إنما

توجد للطلاق من قبل عدم الدخول، ومن قبل عدد التطليقات، ومن

قبل العوض في الخلع".¹

واتفقوا على أن العدد الذي يوجب البينونة في طلاق الحر ثلاث

تطليقات إذا وقعت مفترقات لقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾.²

وكذلك اتفق الجمهور على أن الرق مؤثر في إسقاط أعداد الطلاق،

وأن الذي يوجب البينونة في الرق اثنان.³

(1) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد"،

83/3، (دار الحديث - القاهرة).

(2) سورة البقرة: 229.

(3) المصدر السابق.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المطلب الثالث: من حيث الصفة.

الطلاق منه ما يكون على وجه مشروع ومنه ما يكون على وجه غير

مشروع، فهو بهذا الاعتبار على قسمين، هما:

الطلاق من حيث صفة نوعان، طلاق سني وطلاق بدعي.¹

(1) الطلاق السني:

"هو أن يطلق الرجل امرأته في طهر لم يمسه فيها طلقة واحدة، وأن المطلق في

الحيض الذي مسها فيه غير مطلق للسنة".²



(1) علاء الدين، أبو بكر، محمد بن أبي أحمد (المتوفى: نحو 540هـ)، "تحفة الفقهاء"، كتاب الطلاق، الجزء: 2، الصفحة: 171، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1414 هـ - 1994 م).

(2) القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" 86/3، (دار الحديث - القاهرة).

فهو كل طلاق وافق أمر الله تعالى وأمر رسوله -صلى الله عليه وسلم-. وقد أجمع

جمهور الفقهاء من الحنفية¹، و المالكية²، والشافعية³، والحنابلة⁴ على وقوعه، لقوله

تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾.⁵ ولقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾.⁶

وإن كانت المرأة ممن لا تحيض لصغرها أو كبرها؛ فإنه يطلقها متى شاء سواء كان

وطئها أو لم يكن يطؤها؛ فإن هذه عدتها ثلاثة أشهر، ففي أي وقت طلقها لعدتها؛

فإنها لا تعتد بقروء ولا بحمل.⁷

1) برهان الدين، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري، "المحيط البرهاني"، 403/3، (الناشر: دار إحياء التراث العربي).

2) أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، "الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، 31/2، (الناشر: دار الفكر).

3) الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، "الفرق المنهجية على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى"، 119/3، (الناشر: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق).

4) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، "المغني شرح مختصر الخرقي"، 277/7، (الناشر: دار إحياء التراث العربي).

5) سورة البقرة: 229.

6) سورة الطلاق: 1.

7) تقي الدين، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى"، 7/33، (الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية).

(2) الطلاق البدعي

"هو طلاق اثنتين الحائض والظاهر التي قد جومعت في طهرها".¹

فأما طلاق الحائض: فكان طلاقها بدعة، لأنها طلقت في زمان لا يحاسب

به من عدته.² وإن طلقها وهي حائض أو وطئها وطلقها بعد الوطء قبل أن

يتبين حملها فهذا "طلاق محرم" بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين.³

وأما طلاق النفساء: "كالطلاق في الحيض سواء سواء".⁴



1. الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (المتوفى: 450هـ)، "الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني"، كتاب الطلاق، باب إباحة الطلاق ووجهه وتفريعه، الجزء: 10، الصفحة: 114، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م). ثم انظر: ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (المتوفى: 620هـ)، كتاب الطلاق، الجزء: 7، الصفحة: 366، (الناشر: دار إحياء التراث العربي، سنة النشر: 1405 هـ / 1985 م).
2. المصدر السابق.
3. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى"، 72/33، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
4. القرطبي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، "المحلى بالآثار"، 410/9، الناشر: دار الفكر - بيروت.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثاني

ضوابط صحة وقوع الطلاق

المبحث الأول: شروط صحة وقوع الطلاق

يشترط لصحة الطلاق شرطان، فبعضه يتعلق بالمطلق، وبعضه بالمطلقة،

وذلك على الوجه التالي:

أولاً: الشروط المتعلقة بالمطلق

الشرط الأول: أن يكون زوجاً.

لا يصح تعليق الطلاق إلا من زوج؛ لأن غير الزوج لا يملك ابتداء الطلاق.¹

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا

جَمِيلًا. ²

(1) محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "الشرح الممتع على زاد المستقنع"، 127/13، (دار ابن الجوزي).

(2) سورة الأحزاب: 49

ولقوله -صلى الله عليه وسلم-: ((لا طلاق له فيما لا يملك)).¹ فلا يملك الرجل

طلاقاً، إلا إذا كان زوجاً.

الشرط الثاني: البلوغ.

لا يصح الطلاق من غير مكلف كصبي، ومجنون، ومغمى عليه، ونائم، ولا

تنجيزاً ولا تعليقاً وإن وجدت الصفة بعد الأهلية في المعلق لفساد عبارته، ولخبر رفع

القلم عن ثلاث.² وخالف الحنابلة في الصبي الذي يعقل الطلاق، فقال الخرقي:

"وإذا عقل الصبي الطلاق فطلق لزمه".³

وأما من لا يعقل فوافق الجمهور في أنه لا يقع طلاقه.⁴ والصحيح قول الجمهور بأن

الصبي ليس بمكلف ولا يعتبر قوله. لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((رفع القلم

(1) الترمذي، محمد بن عيسى، "سنن الترمذي"، كتاب الخلع والطلاق، باب لا طلاق قبل النكاح، رقم الحديث: 1181. وصححه الألباني، انظر: الألباني، محمد ناصر الألباني، "إرواء الغليل" رقم: 1751.

(2) محمد الخطيب الشربيني، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج"، 279/3، (الناشر: دار الفكر بيروت).

(3) الخرقي، أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي، "متن الخرقي"، 110، دار الصحابة للتراث

(4) محمد الخطيب الشربيني، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج"، 279/3، (الناشر: دار الفكر بيروت).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى

يعقل¹)).

الشرط الثالث: العقل

ذهب الفقهاء إلى عدم صحة طلاق المجنون والمعتوه (قليل الفهم)². لقوله

النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن

الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل³)). فقد دلنا هذا الحديث علي أن العقل

من شروط وقوع الطلاق، لأن النائم والصبي ليسا بمكلفين ولا يعتبر قولهما وكذلك

طلاقهما⁴.



(1) ابن ماجة، محمد بن زيد القزويني، "سنن ابن ماجة"، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه، رقم 2041.

وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة، رقم 1673.

(2) الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، الجزء: 7، الصفحة: 50، (بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية 1405-1986م).

(3) المصدر السابق.

(4) برهان الدين، أبو الحسن، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، " متن بداية المبتدي"، 69، (مكتبة ومطبعة محمد علي صبح - القاهرة).

الشرط الرابع: القصد والاختيار

المراد بالقصد والاختيار هنا: هو قصد اللفظ الموجب للطلاق من غير

إجبار.¹ فمن هنا تبين أنه لا يصح طلاق المكره على الصحيح، لأن ذلك الطلاق

ليس من اختيار الزوج وقصده. ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ

بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾.² ولقوله -صلى الله عليه وسلم- :

((إن الله قد تجاوز عن أمي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه)).³



(1) ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، الجزء: 8، الصفحة: 234، "المغني في

فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيبان"، (بيروت، دار الفكر، الطبعة: 1405هـ-1995م).

(2) سورة النحل: 106.

(3) ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجة"، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره،

الجزء: 1، الصفحة: 199، (الناشر: مكتبة أبي المعاطي). وصححه الألباني في صحيح سنن ابن

ماجة.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ثانيا: الشروط المتعلقة بالمطلة

وذلك بأن تكون المطلقة زوجة للمطلق، أو معتدة من طلاقه

الرجعي.¹ ومما يدل على ذلك قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((لا

طلاق له فيما لا يملك)).² وهذا الحديث يدل على أن الطلاق لا يقع إلا

أن تكون المطلقة زوجة للمطلق.



1. محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري، "العناية شرح الهداية"، 464/3، (دار الفكر).
2. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن الضحاك، الترمذي، "سنن الترمذي"، كتاب الخلع والطلاق، باب لا طلاق قبل النكاح، رقم الحديث: 1181. وصححه الألباني، انظر: الألباني، محمد ناصر الألباني، "إرواء الغليل" رقم: 1751.

المبحث الثاني: كيفية إيقاع الطلاق في القانون الإندونيسي

نظم القانون الإندونيسي مسألة النكاح والطلاق في القانون رقم: 1، سنة:

1973م، فصل: 19، نظام الدولة رقم: 9 سنة: 1975م. وذكر في فصل: 39

القانون رقم: 1 سنة: 1974م:

1. "Perceraian hanya dapat dilakukan didepan sidang pengadilan setelah pengadilan yang bersangkutan berusaha dan tidak berhasil mendamaikan kedua belah pihak"

"لا يجوز الطلاق إلا بشهادة وجلسة المحكمة بعد العجز عن الإصلاح بين الزوجين".

2. "Untuk melakukan perceraian itu harus ada cukup alasan, bahwa antara suami dan istri itu tidak akan dapat hidup rukun sebagai suami istri".

"أن الطلاق لا يجوز إلا بالعدر وهو لوجود العجز من قبل الزوجين عن تحقيق الحياة الزوجية المستقرة".

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الثالث

طلاق الغضب

الفصل الأول : تعريف الغضب وحكمه

الأول: تعريف الغضب لغة واصطلاحاً

الغضب لغة: مصدر غضب، يدل على شدة وقوة.¹ غضب: الغضب: نقيض

الرضا.²

وفي الاصطلاح: الغضب: "حالة من الاضطراب العصبي، وعدم التوازن الفكري، تحل

بالإنسان إذا عدا عليه أحد بالكلام أو غيره".³ القرآن السنة

نمج السلف

(1) الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، (المتوفى: 395هـ)، "معجم مقاييس اللغة"، باب الغين والضاد وما يثلثهما، الجزء: 4، الصفحة: 426، (الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م).

(2) الرويفعي، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، "لسان العرب"، (الناشر: دار صادر - بيروت)، الجزء: 1، الصفحة: 648.

(3) انظر الموسوعة الفقهية الكويتية، 18/29.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الثاني: حكم الغضب

ينقسم الغضب بالنظر إلى حكمه إلى قسمين: مذموم و محمود وبيانهما كما يلي:

القسم الأول: الغضب المذموم

الغضب المذموم: "وهو الذي نهي عنه ودم في الأحاديث التي وردت وهو

خلق سيئ".¹

ومما يدل على ذم الغضب قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- للرجل الذي

قال له: أوصني، قال: "لا تغضب"، فردد عليه مرارا، قال: "لا تغضب".²

وأن الغضب شعلة³ من النار، وأن الإنسان ينزع فيه عند الغضب عرق إلى

الشیطان اللعين، حيث قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾.⁴ فإن شأن الطين

السكون والوقار، وشأن النار التلظي والاشتعال، والحركة والاضطراب.⁵

(1) نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، "مختصر منهاج القاصدين"،

178، (الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق). والحديث عند صحيح البخاري: عن أبي هريرة رضي

الله عنه، أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أوصني، قال: «لا تغضب» فردد مرارا، قال:

«لا تغضب»، 28/8، (الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ).

(2) المصدر السابق

(3) الحرارة). انظر معجم الوسيط.

(4) سورة الأعراف: 12.

(5) نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، "مختصر منهاج القاصدين"،

178، (الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

القسم الثاني: الغضب الممدوح

وهو أن يكون لله عند ما تنتهك حرماته، والغضب على أعدائه، من الكفار، والمنافقين، والطغاة، والمتجبرين. وقد وورد ذكر آيات وأحاديث كثيرة تدل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يغضب لله عز وجل، وليس هذا هو موضوع هذا البحث.

فَالغضب قد يكون واجبا وهو الغضب على الكفار والمبالغة فيهم بالجهاد وكذلك الغضب على أهل الباطل وإنكاره عليهم بما يجوز.¹

وقد يكون مندوبا إليه، وهو الغضب على المخطئ إذا علمت أن في إبداء غضبك عليه ردعا له وبعثا على الحق.²

وقد روى زيد بن خالد الجهني ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما سأله رجل عن ضالة الإبل غضب حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه)).³

(1) أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، "المنتقى شرح الموطأ"، 214/7، (الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر).

(2) المصدر السابق.

(3) أما حديث زيد بن خالد فأخرجه من خمس طرق صحاح، رجاله كلهم رجال الصحيح، انظر: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني، "نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار"، (الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر).

الفصل الثاني: نماذج من طلاق الغضبان

وفي هذا الفصل سيذكر الباحث بعض النماذج من طلاق الغضبان ويكون

هذا الفصل يتكون من مبحثين، وهما على ما يلي:

المبحث الأول: نماذج طلاق الغضبان في زمان السلف الصالح

(1) عن محمد بن كعب القرظي¹ قال كانت خولة بنت ثعلبة تحت أوس ابن

الصامت وكان رجلا بهلم، فقال في بعض هجراته أنت علي كظهر أمي، ثم

ندم وقال ما أظنك إلا حرمت، فجاءت إلى رسول الله -صلى الله عليه

وسلم- فقالت: يا نبي الله إن أوس بن الصامت أبو ولدي وأحب الناس

إلي والذي أنزل عليك الكتاب ما ذكر طلاقا، وإنما قال أنت علي كظهر

أمي ثم ندم فقال -عليه السلام-: ((كما أراك إلا حرمت عليه)). فقالت

يا رسول الله لا تقل كذلك، والله ما ذكر طلاقا، فرادت النبي -صلى الله

عليه وسلم- مرارا.

(1) هو محمد بن كعب بن حبان بن سليم بن أسد القرظي حلفاء الأوس ويكنى أبا حمزة. قال: أخبرنا

وكيع بن الجراح، عن محمد بن أبي حميد الأنصاري، أن محمد بن كعب القرظي، كان يكنى أبا

حمزة، وقد لقيه محمد بن أبي حميد وسمع منه. انظر: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي

بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، "الطبقات الكبرى"، 134، (مكتبة العلوم

والحكم - المدينة المنورة).

ثم قالت اللهم إني أشكو إليك فاقتي وحدتي وما يشق علي من فراقه اللهم

فأنزل علي نبيك، قال: فجعلت كلما قال لها حرمت عليه هتفت، وقالت

أشكو إلى الله فاقتي فلم ترم مكانها حتى نزلت الآية فدعاه النبي صلى الله

عليه وسلم فقرأها عليه ثم قال له أعتق رقبة قال لا أجد قال ((فصم شهرين

متتابعين)) قال لا أستطيع أن أصوم اليوم الواحد قال ((أطعم ستين

مسكيناً)).¹

واستدل ابن رجب² وقال في شرح الأربعين النبوية ما يقع من

الغضببان من طلاق وعتاق أو يمين بهذه القصة، فقال: "فهذا الرجل ظاهر

1. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد، "تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري"، 424/3، (الناشر: دار ابن خزيمة - الرياض، الطبعة: الأولى، 1414هـ).

2. هو الحافظ زين الدين وجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ الإمام المقرئ المحدث شهاب الدين أحمد بن الشيخ الإمام المحدث أبي أحمد رجب عبد الرحمن البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن رجب لقب جدّه عبد الرحمن، الشيخ الإمام العالم العلامة، الزاهد القدوة، البركة، الحافظ، العمدة، الثقة، الحجّة، الحنبلي المذهب. انظر: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، 578/8، (الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت).

3. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم"، 375/1، (الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، 1422هـ - 2001م).

في حال غضبه، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينئذ أن الظهار

طلاق، وقد قال: إنها حرمت عليه بذلك، يعني: لزمه الطلاق، فلما جعله

الله ظهارا مكفرا ألزمه بالكفارة، ولم يبلغه".¹

(2) روى مجاهد² عن ابن عباس أن رجلا قال له: "إني طلقت امرأتي ثلاثا وأنا

غضبان، فقال: ابن عباس لا يستطيع أن يحل لك ما حرم الله عليك،

عصيت ربك وحرمت عليك امرأتك".³



(1) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي المقرئ المفسر، الوفاة: 101 - 110 هـ، أحد الأعلام، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي. ولد في خلافة عمر. وسمع: سعد بن أبي وقاص، وعائشة، وأم هانئ، وأبا هريرة، وأسيد بن ظهير، وابن عباس، ولزمه مدة طويلة، وعبد الله بن عمرو، ورافع بن خديج، وابن عمر، وخلقوا سواهم. وعنه: عكرمة، وطاوس، وجماعة من أقرانه، وقتادة، ومنصور، والأعمش، وعمرو بن دينار، وأيوب السختياني، وابن عون، وعمر بن ذر، وعبد الله بن أبي نجيح، ومعروف بن مشكان، وخلق. انظر: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، 148/3، (الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت).

(2) ابن رجب، زين الدين، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم"، 1/375، (الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، 1422 هـ - 2001 م). وقال ابن رجب: خرج الجوزجاني والدارقطني بإسناد على شرط مسلم. انظر المصدر السابق.

المبحث الثاني: نماذج طلاق الغضبان في هذا الزمان

لقد وجد الباحث الأسئلة الموجهة إلى بعض المشايخ خاصة في الوسائل الحديثة

فيما يتعلق بطلاق الغضبان، منها:

(1) سئل الشيخ بن باز¹ -رحمه الله تعالى- عن طلاق الغضبان.

فأجابه -رحمه الله-: الغضبان له ثلاث حالات:

إحداها: أن يزول عقله بسبب شدة الغضب فلا يميز ولا يضبط ما يقول،

فهذا لا يقع طلاقه كالمجنون.

الحال الثاني: أن يشتد معه الغضب حتى لا يستطيع أن يملك نفسه بسبب

شدة الغضب، أو مسابة أو مضاربة، أسباب واضحة تجعله يشتد غضبه،

هذه الحالة اختلف فيها العلماء، فمنهم من أوقع الطلاق فيها، ومنهم من لم

يوقعه وألحقها بالأولى، وهذا هو الأظهر والأقرب أنها تلحق بالأولى إذا

اتضح أسباب شدة الغضب، فإن بعض الناس يدعي شدة الغضب وليس

هناك أسباب توجب شدة الغضب، لكن متى اتضح الأسباب كالمضاربة

1. هو الشيخ: عبد الله بن مانع بن غلاب، أبو محمد الغبيري، الروقي، العتيبي. ولد الشيخ بمدينة الرياض، السابع عشر من شهر رمضان، لعام (1383). نشأ الشيخ وترى في كنف والديه. وكان والده - رحمه الله تعالى - رجلاً صالحاً، وكان يعمل في هيئة مدينة الرياض، مع الشيخ عمر بن حسن آل الشيخ. وعمر الشيخ ست سنوات تقريباً، فعاش هو وإخوته في كنف والدته، أطال الله في عمرها على طاعته. انظر: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، "مسائل الإمام ابن باز رحمه الله تعالى"، ص:5، (الناشر: دار التدمرية، الرياض).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

بين الشخصين، أو بين الرجل وزوجته، أو بينه وبين أبيها أو أخيها ونحو

ذلك، والمسابة والمشاتمة التي يظهر منها شدة الغضب ويتضح منها شدة

الغضب وتصدقه المرأة، أو الحاضرون يصدقون في ذلك، فهذا لا يقع على

الصحيح. أما مجرد دعوى شدة الغضب من دون دليل ولا بيان ما يكفي.

الحال الثالثة: الغضب الذي ليس بشديد؛ العادي، هذا يقع الطلاق فيه عند

جميع العلماء، وهو الغضب العادي الذي ليس هناك فيه شدة واضحة،

فهذا عند جميع أهل العلم يقع فيه الطلاق. نعم.¹



(2) نماذج من طلاق الغضبان في هذا الزمان:

فقد جاء السؤال من الزوج الذي طلق امرأته أكثر من أربع مرات وهو في حالة الغضب، فقال السائل: أنا عندي مشكلة وأتمنى منكم أن تفيدوني، أنا أعيش مع زوجتي من 7 سنوات تقريبا، وعندني طفلان و بنت والمشكلة هي: أنني قد رميت عليها الطلاق أكثر من مرة أربع مرات تقريبا، لكن كنت في حالة غضب منها، الأولى كنت سكران عندما رميت عليها الطلاق، ومرتين كنت غاضبا منها، والرابعة أيضا كنت غاضبا وهي حامل، أرجوا أن تفيدوني جزاكم الله خيرا، لأنني الآن في حالة نفسية وتشتيت للذهن؟

الجواب: وأما باقي الطلقات التي أوقعتها على زوجتك في حالة الغضب فلها أحوال: فإن كان الغضب لم يتجاوز بك حده العادي الذي يعرض للناس عند رؤية ما يسوؤهم، فلا خلاف في وقوع هذه الطلقات، لأن هذا النوع من الغضب لا يمنع من وقوع الطلاق، وإلا ما وقع طلاق البتة، لأن الغالب الأعم أن الإنسان لا يطلق إلا وهو غاضب، وعلى ذلك فإن زوجتك قد بانث منك بينونة كبرى لا تحل لك حتى تنكح زوجا غيرك - نكاح رغبة لا نكاح تحليل - ثم يطلقها.

وإن كان الغضب قد بلغ بك مبلغا أفقدك وعيك وصيرك إلى حالة من فقدان التمييز والشعور، فإن الطلاق لا يقع، فإن لم يبلغ بك الغضب هذا

المبلغ ولكن صيرك مدفوعا إلى الطلاق دفعا تحت تأثيره بحيث لا تقدر على

إمساك لسانك عن التلفظ به، فإن طلاقك في هذه الحالة لا يقع أيضا على

الراجع من كلام أهل العلم، وقد فصلنا حكم طلاق الغضبان وأحواله في

الفتوى رقم: 11566.

وإننا ننصحك بعرض الأمر على المحكمة الشرعية أو مشافهة بعض أهل العلم

في بلدك حتى يستبين منك ملاسبات الطلاق على وجه الدقة.

وفي النهاية نوصيك بالتوبة إلى الله سبحانه مما كان منك من جريمة شرب

الخمر، فإنها من كبائر الذنوب التي توجب سخط علام الغيوب، وتجلب ذل

الدنيا وخسارة الآخرة، وقد قال -رسول الله صلى الله عليه وسلم-: من

شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمتها في الآخرة. متفق عليه.¹

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثالث: حكم طلاق الغضبان

المبحث الأول: تحرير محل النزاع

للغضب ثلاثة أحوال، وهو على ما يلي:

الأول: أن يبلغ به الغضب نهايته بحيث ينغلق عليه باب العلم والإرادة، فلا يعلم ما

يقول ولا يريد، والغضب غفول العقل، فإذا اغتال الغضب عقله حتى لم يعلم ما

يقول فلا ريب أنه لا ينفذ شيء من أقواله في هذه الحالة، فإن أقوال المكلف إنما

تنفذ مع علم القائل بصدورها منه ومعناها وإرادته للتكلم، فالأول يخرج من النائم

والمجنون والمبرسم¹ والغضبان².



1. البرسام فهو مرض معروف يختص بالصدر، انظر: أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن

محمد الجوزي، "كشف المشكل"، 321/3، (دار الوطن - الرياض).

2. الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، "مطالب أولي النهى في

شرح غاية المنتهى"، 323/5، الناشر: المكتب الإسلامي.

قال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين¹-رحمه الله:- "فقد حكى بعض أهل

العلم الإجماع على أن الطلاق لا يقع في هذه الحالة".²

وقال ابن قيم الجوزي-رحمه الله:- "لا يقع طلاقه بلا نزاع".³

الثاني: غضب يسير يتصور الإنسان ما يقول، ولا يرى أن الغضب قد أغلق عليه

تفكيره وتصوره، فهذا لا أثر له، ويقع معه الطلاق، والإيلاء، وكل أقواله وأفعاله

معتبرة؛ لأنه هو وغير الغضبان سواء.⁴



1) هو أبو عبد الله ، محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان من آل فيصل من آل الوهبي التميمي ، وجده الرابع عثمان أطلق عليه عثيمين فاشتهر به . ولد الشيخ -رحمه الله- في ليلة السابع و العشرين من شهر رمضان المبارك عام 1347هـ في مدينة عنيزة إحدى مدن القصيم في عائلة معروفة اشتهرت بالدين والاستقامة . فقد تعلم القرآن على جده من جهة أمه الشيخ عبد الرحمن بن سليمان الدامغ - رحمه الله - . وحفظ القرآن عن ظهر قلب في سن مبكرة ، وكذا مختصرات المتون في الحديث والفقهاء . انظر: الدكتور أحمد بن عثمان المزيد، "القول المفيد شرح كتاب التوحيد"، ص: 13. مصدر الكتاب: ملفات (word) رفعها (مختار الديرة) في موضوعه (الجزء الثالث من بحوث مهمة جداً) - ملتقى أهل الحديث.

2) https://youtu.be/Wcf_QArwLNE

3) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، " زاد المعاد في هدي خير العباد"، 196/5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.

4) المصدر السابق.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

47

الثالث: أن يستحكم ويشتد به، فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن يحول بينه وبين نيته

بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، فهذا محل نظر.¹ أو من توسط في الغضب

بين المرتبتين، فتعدى مبادئه، ولم ينته إلى آخره بحيث صار كالمجنون، فهذا موضع

الخلاف، ومحل النظر.²



(1) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، " زاد المعاد في هدي خير العباد"، 196/5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.

(2) مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، " مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى"، 323/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الثاني: حكم وقوع طلاق الغضبان

سبق القول بأن الخلاف بين الفقهاء فيما إذا طلق وهو في حالة الغضب

عند استحكام واشتداده، فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن يحول بينه وبين نيته، هل

يقع طلاقه أم لا على مذهبين:

المذهب الأول: يقع طلاق الغضبان

قال في فتح المعين من كتب الشافعية: "واتفقوا على وقوع طلاق الغضبان وإن

ادعى زوال شعوره بالغضب".¹

وقال الدسوقي المالكي في حاشيته على الشرح الكبير: "يلزم طلاق الغضبان ولو

اشتد غضبه".²



1. زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي، "فتح

المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين"، 507، الناشر: دار بن حزم.

2. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"، 366/2،

الناشر: دار الفكر.

- a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
- b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.

وقد سئل الشمس الرملي عن الحلف بالطلاق حال الغضب الشديد المخرج

عن الاشعار: هل يقع الطلاق أم لا؟ وهل يفرق بين التعليق والتنجيز أم لا؟ وهل

يصدق الحالف في دعواه شدة الغضب وعدم الإشعار؟ فأجاب: بأنه لا اعتبار

بالغضب فيها. نعم: إن كان زائل العقل عذر.¹

وقال في مطالب أولى النهى على شرح غاية المنتهى من كتب الحنابلة:

"ويقع الطلاق ممن غضب ولم يزل عقله بالكلية؛ لأنه مكلف في حال غضبه بما

يصدر منه من كفر وقتل نفس وأخذ مال بغير حق وطلاق وغير ذلك". وقال ابن

رجب² في شرح الأربعين النووية: "ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق أو يمين".³

ثم ذكر أن ابن القيم لم يقل بعدم وقوع طلاق الغضبان مطلقا، بل أفرد هذه المسألة

برسالة سماها "إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان".⁴

(1) أبو بكر، عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، "إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين"، 9/4، (الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع).

(2) سبقت ترجمته.

(3) مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، "مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى"، 322/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

(4) المصدر السابق.

المذهب الثاني: لم يقع طلاق الغضبان

ذهب إليه بعض الحنفية منهم ابن عابدين¹ قال: "ويقع الطلاق من غضب خلافا لابن القيم وهذا الموافق عندنا لما مر في المدهوش² انتهى، وبعض المالكية منهم الدسوقي في حاشيته³، وبعض الحنابلة منهم ابن تيمية⁴ وقال الشيخ تقي الدين: "إن غيره الغضب ولم يزل عقله لم يقع الطلاق، لأنه أجهأ وحمله عليه" انتهى، وابن القيم⁵ قال: "والأدلة الشرعية تدل على عدم نفوذ طلاقه وعتقه وعقوده التي يعتبر فيها الاختيار والرضا، وهو فرع من الإغلاق كما فسره به الأئمة" انتهى.

- 1) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، "رد المختار على الدر المختار"، 244/3، (الناشر: دار الفكر-بيروت).
- 2) الدهش: ذهاب العقل، انظر: الرويفعي، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، 303/6، دار صادر - بيروت.
- 3) الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"، 366/2، (الناشر: دار الفكر).
- 4) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، "المستدرک على مجموع فتاوى شيخ الإسلام"، 7/5، (جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم).
- 5) ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، ص: 29، (الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان).

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

51

وأما المعاصرون فقد قال كثير منهم بمثل ما قاله ابن القيم-رحمه الله-، حيث

أفتى الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز-رحمه الله-: "هذه الحالة اختلف فيها

العلماء، فمنهم من أوقع الطلاق فيها، ومنهم من لم يوقعه، وهذا هو الأظهر

والأقرب" انتهى.¹ وكذا الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين-رحمه الله- حيث

قال في الشرح الممتع على زاد المستقنع: "وعلى هذا فيكون الطلاق غير واقع، وهذا

هو الصحيح".²



<https://binbaz.org.sa/fatwas/7153/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%B6%D8%A8%D8%A7%D9%86> (1)

(2) محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "الشرح الممتع على زاد المستقنع"، 28/13، (دار النشر: دار ابن الجوزي).

أدلة القائلين بوقوع طلاق الغضبان:

استدل القائلون بوقوع طلاق الغضبان بعدة أدلة، منها:

(1) حديث خولة بنت ثعلبة¹ قالت: في والله وفي أوس بن صامت أنزل الله عز

وجل صدر سورة المجادلة قالت: كنت عنده وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه

وضجر، قالت: فدخل علي يوما فراجعتني بشيء فغضب، فقال: أنت علي

كظهر أمي، قالت: ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثم دخل علي،

فإذا هو يريدني علي نفسي، قالت: فقلت: كلا والذي نفس خويلة بيده، لا

تخلص إلي وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه. وفيه أمره -

صلى الله عليه وسلم - ((بعثت الرقية، ثم بصيام شهرين متتابعين، ثم بإطعام

ستين مسكينا)) الحديث²

1. هي خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة بن بثة بن سليم السلمية امرأة عثمان بن مظعون يقال كنيته أم شريك ويقال لها خويلة بالتصغير. قاله أبو عمر قال وكانت صالحة فاضلة روت عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنها سعد بن أبي وقاص وسعيد بن المسيب وبشر بن سعيد وعروة. وأرسل عنها عمر بن عبد العزيز فأخرج الحميدي في مسنده عن عمر بن عبد العزيز. انظر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، "الإصابة في تمييز الصحابة"، 621/7، (الناشر: دار الجليل).

2. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، 300/45، برقم: 27319، (الناشر: مؤسسة الرسالة). قال الألباني: صحيح، انظر: إرواء الغليل 173/7، لمحمد ناصر الدين الألباني، (الناشر: المكتب الإسلامي-بيروت).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

53

وجه الاستدلال: فحول الله الطلاق فجعله ظهارا، فدل على أن الحكم سواء

في حالة الرضا والغضب.¹

(2) عن أبي موسى-رضي الله عنه- أرسلني أصحابي إلى رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - أسأله الحملان لهم، إذ هم معه في جيش العسرة، وهي غزوة

تبوك، فقلت: يا نبي الله! إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: "والله

لا أحملكم على شيء"، وواففته وهو غضبان ولا أشعر... الحديث.²

(3) عن ابن عباس أن رجلا قال له: "إني طلق امرأتي ثلاثا وأنا غضبان، فقال:

ابن عباس لا يستطيع أن يحل لك ما حرم الله عليك، عصيت ربك وحرمت

عليك امرأتك".³

(1) الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، مولدا ثم الدمشقي الحنبلي، "مطالب أولي

النهي في شرح غاية المنتهى"، 322/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

(2) أبو عبد الرحمن، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، "مختصر

صحيح الإمام البخاري"، 194/4، (الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض).

(3) سبق تخريجه، انظر صفحة: 49.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

54

وجه الاستدلال: فدل على أن الحكم سواء في حالة الرضا والغضب.¹ وقال

البيهقي في تحفة المحتاج على شرح المنهاج: "وأفتى به أي بوقوع طلاق

الغضبان وقوله: ولا مخالف إلخ أي فكان إجماعاً سكوتياً".²

(4) من المعقول:

الأول: يقع الطلاق ممن غضب ولم يزل عقله بالكلية، لأنه مكلف في حال

غضبه بما يصدر منه من كفر وقتل نفس وأخذ مال بغير حق وطلاق وغير

ذلك.³

الثاني: ولأن الأحكام لا تختلف بالغضب والرضى كسائر الأحكام.⁴

(1) الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوط، "مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى"، 322/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

(2) ابن حجر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، "تحفة المحتاج في شرح المنهاج"، 32/8، (الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد).

(3) الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحيباني، "مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى"، 322/5، (الناشر: المكتب الإسلامي).

(4) الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، "الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني"، 156/10، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان).

الثالث: فلو جاز عدم وقوع طلاق الغضبان لكان لكل أحد أن يقول كنت

غضبان.¹

أدلة القائلين بعدم وقوع طلاق الغضبان:

(1) من القرآن:

الأول: قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا

كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.²

وجه الاستدلال: فإذا كان الله سبحانه لا يؤاخذ على اللغو في اليمين،

فالطلاق مثله.³

الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ

إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.⁴

وجه الاستدلال: هو قول الإنسان لولده وماله إذا غضب عليهم: "اللهم لا

تبارك فيه، وَالْعَنَّهُ"، فلو يعجل لهم الاستجابة في ذلك، كما يستجاب في

(1) الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، "شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك"، 280/3، (الناشر: دار الكتب العلمية).

(2) سورة البقرة: 225.

(3) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، ص: 8/1، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

(4) سورة يونس: 11.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الخير، لأهلكهم، فاقترضت رحمة العزيز العليم أن لا يؤاخذه بذلك، ولا يجيب

دعائه، لأنه عن غير قصد منه، بل الحامل له عليه الغضب.¹

الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا

خَلَقْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ

إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَفْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ

وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾²

وجه الاستدلال: أن موسى صلوات الله عليه لم يكن ليلقي ألواح كتبها الله

تعالى، فيها كلامه، فعذره الله تعالى به، ولم يعتب عليه بما فعل، إذ كان

مصدره الغضب الخارج عن قدرة العبد واختياره.³



(1) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، 13/1، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

(2) سورة الأعراف: 105.

(3) المصدر السابق.

الرابع: قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾.¹

وجه الاستدلال: وما يتكلم به الغضبان في حال شدة غضبه، من طلاق أو شتم ونحوه، هو من نزغات الشيطان، فإنه يلجئه إلى أن يقول ما لم يكن مختارا لقوله، ومما لم يكن برضاه واختياره.²

(2) من السنة:

الأول: عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا- تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((لَا طَلَّاقَ، وَلَا عِتَاقَ فِي غِلَاقٍ)). قال أبو داود-رحمه الله تعالى:- العَلَّاقُ أَظُنُّهُ فِي الْعَضْبِ.³

الثاني: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه، قال: قال -رسول الله صلى الله عليه وسلم- ((لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان)).⁴ وجه الاستدلال: ولو لا أن الغضب يؤثر في قصده وعلمه لم ينهه عن الحكم حال الغضب.⁵

(1) سورة الأعراف: 200.

(2) المصدر السابق.

(3) سبق تخريجه. انظر صفحة: 8.

(4) الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، البُستي، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، 451/11، (الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت). قال ابن حبان: "إسناده صحيح على شرطهما".

(5) ابن قسيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، ص: 23، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

(3) الآثار من الصحابة:

الأول: قال ابن عباس¹-رضي الله عنه-: "الطلاق عن وطر، والعناق ما

أريد به وجه الله".²

وجه الدلالة: فحصر الطلاق فيما كان عن وطر، وهو الغرض المقصود،

والغضببان لا غرض له.³

الثاني: وقال عثمان بن عفان⁴-رضي الله عنه-: "ليس لمجنون ولا لسكران

طلاق".⁵

1. هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو العباس بن عم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث وقيل بخمس والأول أثبت وهو يقارب ما في الصحيحين عنه. انظر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، "الإصابة في تمييز الصحابة"، 4/141، (الناشر: دار الجيل).

2. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن مجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، "مختصر صحيح الإمام البخاري"، 3/400، (الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض).

3. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغائة اللفهان في حكم طلاق الغضببان"، ص: 23، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

4. هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي أمير المؤمنين أبو عبد الله وأبو عمر وأمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس أسلمت وأمها البيضاء بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح وكان ربيعة حسن الوجه رقيق البشرة عظيم اللحية. انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، 4/456، (الناشر: دار الجيل).

5. المصدر السابق، "مختصر صحيح الإمام البخاري"، (الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض).

وجه الدلالة: إذا كان هؤلاء لا يوقعون طلاق السكران، لأنه غير قاصد للطلاق؛

فمعلوم أن الغضبان كثيرا ما يكون أسوأ حالا من السكران.¹

المبحث الثالث: بيان الراجح في المسألة

بعد عرض المذاهب وأدلة كل مذهب في هذه المسألة، رأى الباحث أن

الراجح هو ما ذهب إليه ابن تيمية، وابن القيم، وبعض الحنفية، وبعض المالكية،

ومن وافقه من عدم وقوع طلاق الغضبان حال اشتداد الغضب واستحكامه، وذلك

لأسباب ما يلي:

أ. لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ

قُلُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.² دليل على أن الله سبحانه لا يؤاخذ على اللغو

في اليمين، فالطلاق مثله.³

ب. ولقوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ

أَجَلُهُمْ فَتَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.⁴

(1) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، ص: 23، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

(2) سورة البقرة: 225.

(3) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إغاثة اللفهان في حكم طلاق الغضبان"، ص: 8/1، (الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة).

(4) سورة يونس: 11.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

60

وجه الاستدلال: هو قول الإنسان لولده وماله إذا غضب عليهم: "اللهم لا

تبارك فيه، وَالْعَنَةُ"، فلو يعجل لهم الاستجابة في ذلك، كما يستجاب في الخير،

لأهلكهم، فاقتضت رحمة العزيز العليم ألا يؤاخذه بذلك، ولا يجيب دعاءه، لأنه

عن غير قصد منه، بل الحامل له عليه الغضب.¹

ث. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((لا طلاق ولا عتاق في إغلاق)).²

وهذا لا شك أنه مغلق عليه، فكان أحداً أكرهه حتى طلق، وعلى هذا

فيكون الطلاق غير واقع.³



(1) المصدر السابق.

(2) سبق تخريجه.

(3) محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "الشرح الممتع على زاد المستقنع"، 29/13، (دار النشر: دار ابن الجوزي).

الخاتمة

الأول: نتائج البحث

الحمد لله حمدا لا ينفد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وبعد، فقد يسر الله تعالى وله الحمد والمنة الانتهاء من هذا البحث الذي استفدت منه فوائد غزيرة، وأرجو من الله سبحانه وتعالى أن يجعل خير أعمالنا خواتمها وخير أيامنا يوم لقائه، وبعد هذه الجولة الماتعة في كتب أهل العلم نلخص هنا إلى أمور:

1. أن للطلاق شروطا لا يكون صحيحا إلا بها، فمن هذه الشروط بعضها

يتعلق بالمطلق، وبعضها بالمطلقة، وبعضها بالصيغة.

2. أن للغضبان ثلاث حالات:

الأول: أن يبلغ به الغضب نهايته بحيث يتعلق عليه باب العلم والإراد،

فلا يعلم ما يقول ولا يريد، فهذا لا يتوجه خلاف في عدم وقوع طلاقه.

الثاني: غضب يسير يتصور الإنسان ما يقول، ولا يرى أن الغضب قد

أغلق عليه تفكيره وتصوره، فهذا لا أثر له، ويقع معه الطلاق.

الثالث: أن يستحكم ويشتد به، فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن يحول بينه

وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، فهذا محل نظر بين أهل

العلم.

3. أن القول الراجح في مسألة طلاق الغضبان الذي لا يزيل عقله بالكلية،

ولكن يحول بينه وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، ففي

هذه الحالة أن الطلاق لا يقع.

الثاني: التوصيات

في ختام هذا البحث يوصي الباحث نفسه والمسلمين بالأمر الآتية:

1. يوصي بأن يهتم الباحثون من طلبة العلم الشرعي بقضايا الأحوال الشخصية

لا سيما مسائل الطلاق.

2. يوصي طلبة العلم بأن يبينوا للمجتمع مسائل الطلاق وخطره عبر وسائل

الإعلام.

3. أن يمنع المسلم نفسه من الغضب، لأنه من الصفات الذميمة التي وردت

النصوص في ذمها والتحذير منها.

4. ويوصي للباحثين فيما بعد أن يكتبوا بحثاً في حكم طلاق الغضبان مع

إضافة وقائع لطلاق الغضبان في زمان السلف أكثر من هذا البحث.

هذا ما يسر الله للباحث من بسط الكلام عن طلاق الغضبان، وأحواله، وأقوال

العلماء فيه، وحكمه، ما كان فيه صواب فمن الله سبحانه وتعالى الكريم المنان، وما

فيه من أخطاء فهو نقص من الباحث، فالله سبحانه تعالى بريء من هذا النقص.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

"" وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ""

الثالث: الفهارس

أ. فهرس المصادر

1. القرآن الكريم.
2. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، "مسائل الإمام ابن باز رحمه الله تعالى"، (الناشر: دار التدمرية، الرياض).
3. ابن تيمية، تقي الدين، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى"، النشر: مجمع الملك فهد - المملكة العربية السعودية.
4. ابن حجر، أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، "الإصابة في تمييز الصحابة"، 621/7، (الناشر: دار الجيل).
5. ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، "الطبقات الكبرى"، (مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة).
6. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، "رد المحتار على الدر المختار"، دار الفكر - بيروت.
7. ابن قدامة، أبو العباس، نجم الدين، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، "مختصر منهاج القاصدين"، 178، (الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق).

8. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

الجماعيلي المقدسي الحنبلي، "المغني شرح مختصر الخرقني"، (دار إحياء التراث

العربي، رقم الطبعة: الأولى سنة النشر: 1405هـ).

9. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، "

زاد المعاد في هدي خير العباد"، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار

الإسلامية، الكويت.

10. ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجة"، دار

الرسالة العالمية - 2009 م.

11. ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، "البحر الرائق شرح كنز

الدقائق"، (دار الكتاب الإسلامي / الطبعة: الثانية-بدون تاريخ).

12. أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي،

الدارمي، البُستي، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، الناشر: مؤسسة

الرسالة، بيروت.

13. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو

الأزدي السجستاني، "سنن أبي داود"، (المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

14. أحمد بن عثمان المزيد، "القول المفيد شرح كتاب التوحيد"، مصدر الكتاب: ملفات

(word) رفعها (مختار الديرة) في موضوعه (الجزء الثالث من بحوث مهمة جداً) -

ملتقى أهل الحديث.

15. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم،

الأشقودري الألباني "سلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها"، (مكتبة

المعارف للنشر والتوزيع، الرياض).

16. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم،

الأشقودري الألباني، "مختصر صحيح الإمام البخاري"، الناشر: مكتبة المعارف

للنشر والتوزيع، الرياض.

17. الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، "إرواء الغليل"، الناشر: المكتب

الإسلامي-بيروت.

18. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي

القرطبي الباجي الأندلسي، "المنتقى شرح الموطأ"، (الناشر: مطبعة السعادة -

بجوار محافظة مصر).

19. برهان الدين، أبو الحسن، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني

المرغيناني، "متن بداية المبتدي"، مكتبة ومطبعة محمد علي صبح - القاهرة.

20. برهان الدين، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين،

"الميحط البرهاني"، دار إحياء التراث العربي.

21. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي

الحنبلي، "كشف القناع عن متن الإقناع"، دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.

22. الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك

الترمذي المتوفى: 279هـ، "الجامع الكبير-سنن الترمذي"، كتاب الطلاق، باب

في الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته، رقم: 1189، (مكتبة مصطفى البابي

الحلي-مصر).

23. الثعلبي، عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، "المعونة


على مذهب عالم المدينة"، (المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة

المكرمة).

24. الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي،

"كشف المشكل"، (دار الوطن - الرياض).

25. الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد الحفيد" بداية



المجتهد ونهاية المقتصد" دار الحديث-القاهرة.

26. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، "حاشية الدسوقي

على الشرح الكبير"، دار الفكر.

27. الدمياطي، أبو بكر، عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، "إعانة

الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين"، دار الفكر.

28. الدميري، مال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبو

البقاء الشافعي، "النجم الوهاج في شرح المنهاج"، (دار المنهاج-جدة)).

29. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز

الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، (دار الحديث - القاهرة).

30. الرازي، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، "معجم

مقاييس اللغة"، (الناشر: دار الفكري).

31. الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحيباني مولدا ثم الدمشقي

الحنبلي، "مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى"، الناشر: المكتب

الإسلامي.

32. الرويفعي، أبو الفضل، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور

الأنصاري الرويفعي الإفريقي، "لسان العرب"، دار صادر - بيروت، 1414

هـ.

33. الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، "شرح الزرقاني على موطأ

الإمام مالك"، الناشر: دار الكتب العلمية.

34. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، "تخريج

الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري"، (الناشر: دار ابن

خزيمة - الرياض، 1414هـ).

35. زين الدين السلامي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، البغدادي،

ثم الدمشقي، الحنبلي، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع

الكلم"، (الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، 1422هـ - 2001م).

36. السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، "تحفة

الفقهاء"، 175/2، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان).

37. السندي، أبو الحسن، محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي،

"حاشية السندي على سنن ابن ماجه"، دار الجيل - بيروت، بدون طبعة

(نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).

38. السنيكي، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي،

"أسنى المطالب في شرح روض الطالب"، 273/3، (الناشر: دار الكتاب

الإسلامي).

39. السيوطي، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي، الرحيماني مولدا ثم

الدمشقي الحنبلي، "مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى"، (الناشر: المكتب

الإسلامي).

40. الشريبي، محمد الخطيب الشريبي، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ

المنهاجي"، دار الفكر - بيروت.

41. شهاب الدين، أبو العباس أحمد بن حسين بن حسن بن علي ابن رسلان

الشافعي، "الزبد في الفقه الشافعي"، دار المعرفة - بيروت.

42. شهاب الدين، أحمد بن الغانم بن سالم بن مهنا شهاب الدين النفراوي

الأزهري المالكي، "الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، دار الفكر.

43. الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،

"مسند الإمام أحمد بن حنبل"، الناشر: مؤسسة الرسالة.

44. عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران، "منادمة

الأطلال ومسامرة الخيال"، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: 1985م.

45. العكري، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، "شذرات

الذهب في أخبار من ذهب"، (الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت).

46. علاء الدين، أبو بكر، محمد بن أبي أحمد "تحفة الفقهاء"، دار الكتب

العلمية، بيروت-لبنان، 1414هـ.

47. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي

الحنفي بدر الدين العيني، "نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني

الآثار"، (الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر).

48. الفتوحى، ابن النجار، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي، "منتهى

الإرادات"، (الناشر: مؤسسة الرسالة).

49. القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، "الكافي في فقه

أهل المدينة"، (دار الكتب العلمية).

50. الكاسني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاسني الحنفي،

"بدائع الصنائع في ترغيب الشرائع"، دار الكتب العلمية.

51. الماوردي، أبو الحسن، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي،

"الحاوي الكبير"، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1419هـ_1999م.

52. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري

الرويفعي الإفريقي، "لسان العرب"، دار صادر - بيروت، 1414 هـ

53. محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "الشرح الممتع على زاد المستقنع"، دار

(النشر: دار ابن الجوزي).

54. مصطفى الخن، الدكتور مصطفى، مصطفى البغا، علي الشربجي، "دار

القلم، دمشق.

55. المعبري، زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد

المعبري الملباري الهندي، "فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين"، دار بن

حزم.

56. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،

دار الفكر، بيروت-1412هـ.

فهرس الآيات القرآنية

رقم	الآية	السورة	الصفحة
1	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾	البقرة: 225	57
2	﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	البقرة: 227	7
3	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ...﴾	البقرة: 229	16
4	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ اتَّقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾	آل عمران: 102	1
5	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾	النساء: 1	1
6	﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾	الأعراف: 12	38
7	﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾	الأعراف: 105	58
9	﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾	الأعراف: 200	59
10	﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ﴾	يونس: 11	57
11	﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾	النحل: 106	33
12	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾	الروم: 21	3
13	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾	الأحزاب: 49	16

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

73

1	الأحزاب: 70	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾	14
16	الطلاق: 1	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾	15



فهرس الأحاديث الشريفة

رقم	الحديث	الصفحة
1	((أطعم ستين مسكينا))	41
2	((إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه))	33
3	((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها))	17
4	((أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما سأله رجل عن ضالة الإبل غضب حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه))	39
5	((أنه -صلى الله عليه وسلم- أمره أن يراجع زوجته لما طلقها حائضا))	23
6	((بعثت الرقبة، ثم بصيام شهرين متتابعين، ثم بإطعام ستين مسكينا))	54
7	((رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ))	31
8	((طلّقها))	18
9	((فصم شهرين متتابعين))	41
10	((كما أراك إلا حرمت عليه))	40
11	((لا طلاق له فيما لا يملك))	31
12	((لا طلاق، ولا عتاق في غلّاق))	7
13	((لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان))	59